

ص-08-2023-30103-0000080

## من المديرة العامة للاداءات إلى

05 ديسمبر 2023

**الموضوع:** طلب تسوية وضعية جبائية.  
**المرجع:** مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 17 أكتوبر 2023.

وبعد، تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي بينتم من خلاله أنكم خضعتم لمراجعة جبائية أولية بعنوان نشاطكم كمستشار وشملت سنتي 2018 و2019 وذلك على إثر تقدمكم بمطلب في غلاف ملفكم الجبائي وإيداع تصريح تصحيحي بعنوان سنة 2017 وأن مصالح المراقبة الجبائية قامت بتسوية وضعتكم الجبائية وإخضاع المقاييض المتحصّل عليها من شركة التوزيع الحضري في صنف المداخل غير التجارية بصفتكم وكيل ثان للشركة المذكورة معيّن من طرف اللجنة الوطنية للتصرّف في الأموال والممتلكات المعنية بالمصادرة. وتطلبون التدخل لإعادة النظر في عنصر التوظيف المشار إليه وغلق ملفكم الجبائي وذلك للاعتبارات التالية:

- أنه تم تعيينكم كوكيل ثان للشركة المشار إليها من طرف السيد وزير المالية بصفته رئيس اللجنة الوطنية للتصرّف في الأموال والممتلكات المعنية بالمصادرة ابتداء من غرة جانفي 2016 إلى حدود 01 ديسمبر 2016 الموافق لتاريخ إحالتكم على التقاعد؛
- أنه تم بمقتضى المذكرة الصادرة عن اللجنة الوطنية المذكورة تحت عدد 180 بتاريخ 31 ماي 2017 إعادة تعيينكم لمواصلة مهامكم كوكيل ثان للشركة المذكورة وضبط عناصر تأجيركم للفترة اللاحقة لإحالتكم على التقاعد دون أن يتجاوز التأجير مبلغ 3.000د وبالتالي تندرج المداخل المتحصّل عليها ضمن الأجور والمرتبّات؛
- أنه تعدّر عليكم الحصول على مستحقّاتكم ابتداء من تاريخ إحالتكم على التقاعد؛
- أنه لم يتم تمكينكم من الحصول على مستحقّاتكم إلا بعد فتح معرّف جبائي؛

- أنه تم على إثر انتهاء المهام المنوطة بعهدتكم إيداع مطلب غلق المعرف الجبائي؛
  - أن إجراءات تبليغ الاعلام بنتائج المراجعة الجبائية الأولية مخالف للإجراءات المنصوص عليها بالفصل 10 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية.
- وجوابا يشرفني إحاطتكم علما أنكم مدعوون للاتصال في الغرض بالمركز الجهوي لمراقبة الاداءات بتونس 2.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للاداءات  
للإيضاح: فتحيمة الغريبي حرم الغريبي